

## المصريات يخضن معركة الحصول على حقوقهن المنقوصة

القاهرة - تكافح المرأة المصرية للحصول على حقوقها الشخصية التي لا تزال "منقوصة" رغم تمتعها بحقوق سياسية منذ ما يزيد على نصف قرن، ونجحت مؤخرا في تجميد مشروع قانون للأحوال الشخصية يثبت ولاية الرجل عليها ويبيد من انتقاص حقوقها.

وأطلقت ناشطات نسويات حملة إلكترونية بمبادرة من "مؤسسة المرأة والذاكرة" بعنوان "الولاية حقي"، لمواجهة مشروع القانون الذي خرج فجأة من أراج الحكومة ليوضع على جدول أعمال مجلس النواب.

ويثبت مشروع القانون ولاية الرجل على النساء في عائلته، ويقتصر أكثر من حقوق النساء غير السماح لآباء أو الأشقاء بتطبيق نساء في عائلاتهم، كما ينص على منع النساء من السفر من دون إذن وصي عليهن، ويحظر على النساء تسجيل أطفالهن عند الولادة. وتقول المحامية المدافعة عن حقوق المرأة نهاد أبو القمصان إن مشروع القانون "صادم ويعيد مصر مثني سنة إلى الوراء"، مضيفة أن جوهر المشكلة في المشروع الذي جمدته مجلس النواب من دون أن يعدله أو يطرح بديلا له، أنه ينزع عن المرأة "الأهلية القانونية والشخصية القانونية".

وشهدت حملة "الولاية حقي" عبر مواقع التواصل الاجتماعي تعليقات وشهادات مكثفة لنساء. وتحتت مي ناصر، وهي طبيبة تغذية في القاهرة، أن والدها انفصلا بينما كانت لا تزال رضيعا، وانتقل والدها إلى الخارج. وتضيف "كل مرة كنت أحتاج ورقة لتغيير المدرسة أو للسفر أو أي تعامل حكومي"، كان ينبغي الانتظار حتى يصل توقيع أبي من الخارج.

وتتابع "أي شرع أو عدل يقول إن السيدة التي لا تفعل شيئا سوى تربيتي لا تصلح أن تكون ولية أمري". وتقول أستاذة الأدب المقارن في جامعة القاهرة الناشطة النسوية هدى الصدة إن في تعليقاتها على مشروع القانون الحكومي "منذ تأسيس الدولة الوطنية الحديثة (في القرن التاسع عشر) حتى يومنا هذا، تعاني النساء المصريات من تناقضات لدى النخب الحاكمة في تعاملها مع قضايا النساء".

وتشير إلى معاناة "النساء من المواطنة المنقوصة ليستمر التناقض ما بين حقوق حصلت عليها في المجال العام وغياب الحقوق في المجال الخاص".

وتضيف الصدة، وهي من مؤسسات "مؤسسة المرأة والذاكرة التي تعنى بتوثيق تاريخ المرأة المصرية،" في العام 1956، حصلت المرأة المصرية على حقوقها السياسية مثل حق الانتخاب والترشح واعتلاء أرفع المناصب في الدولة، لكن تم الإبقاء على قوانين الأحوال الشخصية كما هي منذ صورها سنة 1920.

ووفقا لهذه القوانين "لا تتمتع المرأة بأهلية قانونية تسمح لها بحق الولاية على نفسها وأولادها وتضعها تحت سيطرة الذكور في العائلة". وتتابع الصدة "الوزيرة التي تمثل الدولة في المحافل الدولية ليست لها الولاية على أولادها ولا تستطيع سحب أوراقهم من المدرسة دون حضور الأب، ومديرة البنك التي تتعامل مع أموال

وتقول أستاذة القانون في جامعة الأزهر أمينة طاهر التي أطلقت مبادرة "المنصة حقا" بعد رفض تعيينها في 2013 في مجلس الدولة، "هناك خوف كبير من أن يكون قرار تعيين مجموعة من القاضيات (في المجلس) لمرأة واحدة فقط، وبذلك لا تكون أهيئا للتمييز ضد المرأة بل قمنا بعملية ديكور". وتضيف لفرانس برس "ما نريده هو فتح باب التعيين لكل خريجات كليات الحقوق في النيابة العامة وفي القضاء المدني".

وجاء قرار تعيين القاضيات في النيابة العامة ومجلس الدولة بعد مواقف لشيخ الأزهر أحمد الطيب داعمة لحقوق النساء.

وفي ندوة عبر الإنترنت حول "المؤسسة الدينية والمرأة"، قالت الباحثة والناشطة في مؤسسة "المرأة الجديدة" نيفين عبدي إن "اجتهاد الأزهر شيء مطلوب، وهو لاعب رقعة الشطرنج في المجتمع شئنا أم أبينا".

ورأت أنه يمكن البناء على مواقف الشيخ الطيب، معتبرة أنه "وضع أطرا عامة في تصريحاته ويتعين على مؤسسة التشريع الآن أن تحول هذه الأطر إلى بنود لقوانين واضحة".

غير أن البعض يرفض بالمطلق تدخل المؤسسة الدينية.



المصريات يعانين من تناقضات لدى النخب الحاكمة في تعاملها مع قضاياهن

## المرأة المغربية في طريقها نحو تعزيز المناصفة في المناصب السياسية

مشاركة المرأة في الانتخابات لا تعكس نسبة وصولها إلى المناصب الإدارية



تفعيل المناصفة الدستورية من شأنه أن يقضي على التمييز

مقاربة النوع الاجتماعي، إضافة إلى اعتماد معيار الكفاءة من الجنسين في جميع أجهزة وعضوية المجالس المنتخبة. وترى بنحمو أن قضية المرأة حاضرة في برامج الأحزاب، لكن للأسف كمجرد شعارات للتسويق، فلم تصل الأحزاب إلى مرحلة الاقتناع الحقيقي بضرورة إدماج المرأة في مختلف الهياكل بما فيها الهيكل التقريري، بشكل إرادي دون أن يكون الأمر استجابة للقوانين التي تلزم الأحزاب بضرورة تواجد نسب لا تقل عن 30 في المئة من النساء داخل هياكلها. وعلى المستوى الانتخابي اعتمد المغرب منذ العام 2002 آلية للتمييز الإيجابي (الكوتا) لرفع نسبة النساء في المؤسسات المنتخبة، حيث تمكنت النساء من الوصول إلى مناصب انتخابية مهمة، عكس مراكز القرار والمناصب العليا التي يجري فيها التعيين اعتمادا على الكفاءة وقوة ملف الترشيح.



الحبيب بلكوش؛

المبادرة تعني أننا نتوفر

على آليات لم نستطع

تفعلها إلى حد الآن

ويصر حقوقيون على ضرورة تفعيل المقترحات الدستورية الواردة في الفصل 19 والمتعلقة بتفعيل المساواة بين الرجال والنساء عن طريق اعتماد آلية المناصفة في جميع الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية. واعتبرت الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب أن "مجموع التعيينات في المناصب العليا ظلت تعتمد نفس المقاربة التقليدية التي تركز الإقصاء الممنهج للنساء، خاصة أن التناقص والإرقام المتحصل عليها لغاية اليوم توضح أننا لا نراوح مكانا في ما يخص تعزيز تمثيلية النساء في المناصب العليا".

ويرى خبراء التنمية أن المرأة شريك للرجل في عدد من قضايا الأسرة والمجتمع وعلى كافة المستويات، وإن بدرجات مختلفة، ومكانتها أقرها الدستور في القطاعات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية، وخصوصا أنها أثبتت جداتها في عدد من المواقع التي وصلتها والمناصب التي تقلدتها. فهل تحتاج المرأة إلى المزيد من المكابدة لأجل توسيع نطاق مشاركتها في صنع القرار؟

ووفق بنحمو "تحتاج المرأة المغربية إلى المزيد من النضال والكفاح، أولا للحفاظ على المكتسبات، ثم للسعي إلى تحقيق المزيد من الانتصارات، فالآن وبعد مضي عشر سنوات على دستور 2011 ما زلنا ننتظر إخراج هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز ضد المرأة".

ستفرضهم صناديق الانتخابات ترجمة هذا التوجيه الدستوري عبر قانون إطار". واعتبر رئيس الاتحاد العام لمقاولات المغرب شكيب العلي أن هذه المصادقة على العرضة الوطنية لتحقيق المناصفة الدستورية الفعلية في أفق 2030، والتي استقطبت عددا كبيرا من التوقعات، تعد بمثابة "رسالة قوية" تؤثر على وجود إجماع بخصوص حقوق المرأة والمناصفة الدستورية الفعلية.

من جهتها اعتبرت وفاء حجي، رئيسة الائتلاف الوطني لـ"المناصفة دابا"، أن افتتاح المؤسسة التشريعية على المجتمع المدني وتجاوبها مع المطالب الحقوقية والاجتماعية يعدان تشجيعا للمبادرات المدنية الهادفة إلى بناء جسور الثقة بين الفاعلين والمؤسسات، خاصة المبادرات الرامية إلى توسيع المشاركة النسائية بما يتسجم مع روح الدستور الذي كرس مبدأ المساواة ومكافحة كل أشكال التمييز.

ودعت حجي الأحزاب السياسية المقبلة على خوض الاستحقاقات الانتخابية، الجماعية والجهوية والتشريعية، إلى اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي والقطع مع الحيف والتمييز اللذين لحقا النساء في المحطات الانتخابية الماضية.

كما دعت قيادات الأحزاب السياسية إلى جعل القضية النسائية قضية محورية وذات أولوية ضمن برامجهم السياسية، وإلى تفعيل مبدأ

15، حيث يؤكد على حق المواطنات والمواطنين في تقديم العرائض. وقالت بنحمو، لـ"العرب"، إن "قبول العرضة رسالة مهمة تدل على أهمية قضية المرأة ضمن أولويات المملكة المغربية، بكل مؤسساتها الدستورية وعلى رأسها المؤسسة الملكية، حيث نرى في قبول عرضة المناصفة بداية لانتصار المبادرات الداعية إلى تفعيل الديمقراطية ودولة المؤسسات، وخطوة في طريق تحقيق المناصفة التي هي حق تكفله المواثيق الدولية التي التزم بها المغرب وكذلك روح الدستور".

وأقر دستور المغرب مبدأ المناصفة والمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، وقد أصبحت مشاركة المرأة الواسعة في العملية الانتخابية -سواء كمرشحة أو كمنتخبة- حقيقة سياسية مهمة، ومع ذلك تبقى نسبة وصول المرأة إلى المناصب الوزارية والإدارية والنيابية محدودة.

واعتبر بلكوش أنه بقبول مجلس النواب للعرضة "تكون قد قطعنا شوطا أساسيا واكتسبت الوثيقة شرعيتها، لذلك على المنتخبين الجدد اليوم الذين

وتشير إكرام العدناني، الباحثة في المعهد المغربي لتحليل السياسات، إلى أن اعتماد مبدأ الكوتا يهدف أساسا إلى تسهيل ولوج



قطعت الدولة المغربية أشواط كبيرة في طريق تمكين المرأة وتحقيق المناصفة في عدد من المجالات، وقد أظهرت المرأة كفاءتها وجدارتها في كل المسؤوليات المنوطة بعهدتها سياسيا واقتصاديا وإداريا وثقافيا. ومن أجل المزيد من تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في المناصب السياسية والإدارية والاقتصادية أطلق فاعلون حقوقيون حملة وطنية هدفها التعبئة لتعزيز التمثيلية السياسية للنساء وتفعيل المناصفة الدستورية الفعلية في أفق 2030.

محمد مامون العلو  
صحافي مغربي

التقى مطلقو المبادرة التي تهدف إلى تفعيل المناصفة الدستورية ورئيس الحكومة المغربي ورؤساء الأحزاب السياسية ومجموعات برلمانية، وعرضوا مقترحاتهم وتصوراتهم من أجل تفعيل الحقيقي للفصل 19 من الدستور، والذي ينص على أن الدولة "تسعى إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، وتُحدث لهذه الغاية هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز"، وذلك لإعطاء المبادرة بعدا رسميا.

وقرر مكتب مجلس النواب في اجتماعه يوم السابع من يونيو الجاري قبول العرضة شكلا ومضمونا وتعميم مضامينها، من أجل التفاعل معها بشكل إيجابي، في أفق إقرار قانون إطار يتعلق بالمناصفة والمساواة، حيث أشاد رئيس مجلس النواب الحبيب المالكي بهذه المبادرة الوطنية التي ترمي إلى تفعيل المناصفة وتحمل في طياتها وعيا عميقا بانشغالات المواطنين والمواطنات.

وتشكل مشاركة المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والوصول إلى مراكز القرار قيمة سياسية كبيرة، تهدف إلى إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات العمومية والبرامج الحكومية. وكان تفاعل المؤسسة التشريعية مع هذه المبادرة إيجابيا.

وقال الحبيب بلكوش رئيس مركز دراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، لـ"العرب"، "استلطنا تفعيل دينامية الديمقراطية التشاركية التي نص عليها الدستور منذ العام 2011، ذلك أن هذه ترجمة تعكس أننا نتوفر على آليات لم نستطع تفعيلها إلى حد الآن".

كما اعتبرت زينب بنحمو، الباحثة في قضايا المرأة والإصلاح، أن قبول العرضة يعد تمرينا ديمقراطيا مهما جاء في إطار تفعيل الديمقراطية التشاركية التي ينص عليها الدستور في الفصل 15، حيث يؤكد على حق المواطنات والمواطنين في تقديم العرائض.

وقالت بنحمو، لـ"العرب"، إن "قبول العرضة رسالة مهمة تدل على أهمية قضية المرأة ضمن أولويات المملكة المغربية، بكل مؤسساتها الدستورية وعلى رأسها المؤسسة الملكية، حيث نرى في قبول عرضة المناصفة بداية لانتصار المبادرات الداعية إلى تفعيل الديمقراطية ودولة المؤسسات، وخطوة في طريق تحقيق المناصفة التي هي حق تكفله المواثيق الدولية التي التزم بها المغرب وكذلك روح الدستور".

وأقر دستور المغرب مبدأ المناصفة والمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، وقد أصبحت مشاركة المرأة الواسعة في العملية الانتخابية -سواء كمرشحة أو كمنتخبة- حقيقة سياسية مهمة، ومع ذلك تبقى نسبة وصول المرأة إلى المناصب الوزارية والإدارية والنيابية محدودة.

واعتبر بلكوش أنه بقبول مجلس النواب للعرضة "تكون قد قطعنا شوطا أساسيا واكتسبت الوثيقة شرعيتها، لذلك على المنتخبين الجدد اليوم الذين